

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧

بشأن مجلس أمناء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧  
المعدل بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار  
والمناطق الحرة المعدل بالقرار رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادرة  
بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤٧ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٥٤ لسنة ٢٠٠٦ :

وعلى ما عرضه وزير الاستثمار :

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

يضم إلى تشكيل مجلس أمناء الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة الصادر بها  
قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٥٤ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه :

- السيد الأستاذ / أحمد النحاس - رئيس الاتحاد المصري للفنون السينمائية .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ صفر سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١٩ مارس سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف